

حواشي الشرواني على تحفة المحتاج بشرح المنهاج

الجنس إذ لا وجود له في الخارج فيكون في الإفادة أوفى الغار كما نقله ابن عبد السلام وأجازه الواحدي على معنى أن الحمد الذي حمد الله به نفسه وحمده به أنبيأؤه وأولياؤه مختص به تعالى والعبارة بحمد من ذكر فلا فرد منه لغيره وأولى الثلاثة الجنس اه زاد الثاني والحمد لله ثمانية أحرف وأبواب الجنة ثمانية فمن قالها عن صفاء قلبه استحق ثمانية أبواب الجنة اه أي استحق أن يدخل من أيها شاء فيخير إكراما وإنما يختار ما سبق في علم الله أنه يدخل منه ع ش وقولهما للاختصاص أي لتوكيده وإلا فالاختصاص مستفاد من الجملة بواسطة تعريف المبتدأ فيها كما في التوكل على الله والكرم في العرب ع ش وبجيرمي وقولهما والعبارة بحمد من ذكر أما حمد غيرهم فكالعدم فإذا صدر منهم حمد لغيره تعالى لا يفوت اختصاص الحمد به تعالى ع ش وقولهما وأولى الثلاثة الجنس أي لأنه يدل بالالتزام على ثبوت جميع المحامد له تعالى فهو استدلال برهاني فإنه في قوة أن يدعي أن الأفراد مختصة بالله تعالى بدليل اختصاص الجنس به سم وع ش وشيخنا قوله (مملوك أو مستحق) أشار به إلى أن اللام للملك أو للاستحقاق أي لا للاختصاص عند من يفرق بينهما بأن الاستحقاق يعتبر بين الذات والصفة نحو العزة لله والاختصاص بالذاتين نحو الجنة للمؤمنين أو وللأختصاص عند من لم يفرق بينهما وعمم الثاني للأول وهو اختيار ابن هشام لما فيه من تقليل الاشتراك واختاره العلامة البركوي في الإمعان نتائج قوله (أي لذاته) ولما كان استحقاقه لجميع المحامد لذاته لم يقل الحمد للخالق أو للرازق أو نحوه لئلا يوهم أن استحقاقه للحمد لذلك الوصف نهاية أي لم يقل نحو للخالق ابتداء فلا ينافيه أنه قال بعد ذلك البر الجواد الخ وأشار المصنف بهذا الصنيع إلى استحقاقه تعالى للحمد لذاته أولا وبالذات ولسفاته ثانيا وبالعرض رشدي قوله (فلا فرد منه الخ) مفرع على كل من احتمالي الجنس والاستغراق كما مر التصريح بذلك عن النهاية والمغني وكذا صرح به النتائج ثم قال فإن قلت في أي معنى الحمد اعتبر الجنس أو الاستغراق يكون بعض أفراد الآخر خارجا عن التخصيص الذي يفيد تعريف المسند إليه باللام فلا يكون حمد المخصص على وجه أكمل قلت فإن أردت الإكمال فعليك بعموم المجاز اه قوله (لغيره تعالى الخ) أي وما وقع لغير الله تعالى في الظاهر فراجع إلى الله تعالى في الحقيقة نتائج وأيضا الوقوع للغير من غير استحقاق لا ينافي استحقاق الكل لله إذ الاستحقاق لا يستلزم الوقوع كما نبه عليه عبد الحكيم قوله (خبرية لفظا إنشائية معنى) ويجوز أن تكون موضوعة شرعا للإنشاء نهاية ومغني وهذا قول آخر ع ش وقال شيخنا ويصح أن تكون خبرية لفظا ومعنى لأن الإخبار بالحمد حمد فيحصل الحمد بها وإن قصد بها الإخبار اه .

قوله (من اتصافه الخ) بيان للمضمون قوله (بصفات ذاته الخ) وجه إدخال هذا في مضمون الجملة أن مضمونها يستلزمه إذ إثبات الثناء بالجميل له يستلزم إثبات الجميل له فليتأمل سم قوله (وملكه الخ) عطف على اتصافه الخ أو صفات ذاته سم .

قوله (واستحقاقه الخ) الواو بمعنى أو أخذاً من أول كلامه إلا أن يشير به هنا إلى جواز إرادتهما معا بعموم المشترك كما جوزه الشافعي واختاره المحققون أو بعموم المجاز على ما جرى عليه الجمهور من منع ذلك .

قوله (قيل ويرادفه المدح) وهو رأي الزمخشري حيث لم يشترط كون المحمود عليه اختيارياً شيخنا قوله (وقيل بينهما فرق) وهو رأي الجمهور فيشترطون كون المحمود عليه اختيارياً دون الممدوح عليه كمدحت اللؤلؤ لصفائه قوله (وفي تحقيقه أقوال) والراجح منها ما قدمناه عن النتائج وتحفة الرشدي .

قوله (الحسي) كذا في أصله رحمه الله تعالى وفي بعض النسخ الحقيقي سيدي عمر والابتداء الحقيقي جعل الشيء أولاً غير مسبوق بشيء آخر أصلاً والابتداء الإضافي ويسمى العرفي أيضاً جعل الشيء أولاً بالإضافة